

770

من وزير المالية
إلى

الموضوع : النظام الجبائي لمبالغ مدفوعة إلى شركة مقيمة بالهند مقابل خدمات أسدتها
لفائدتكم
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 14 أفريل 2015

لقد بينتم بمكتوبكم المشار إليه أعلاه أن نشاط شركة
يتمثل في "consignation de navires" و هي متفرعة عن شركة أم مستقرة بفرنسا
التي أحدثت شركة بالهند وكلت لها الأنشطة المتعلقة بالمحاسبة و التوثيق و الخدمات
المالية لكل فروعها بما في ذلك شركتكم، وطلبتكم معرفة النظام الجبائي للمبالغ التي
سوف تدفعها شركتكم مقابل الخدمات التي سوف تسديها لها الشركة الهندية حيث طلبتم
معرفة :

- هل تخضع المبالغ المدفوعة لها للأداء على القيمة المضافة؟
- هل تخضع المبالغ المذكورة للخصم من المورد بعنوان الضريبة على الشركات؟
- هل يمكن طرح الأعباء المبدولة بعنوان الخدمات المذكورة؟

جوابا يشرفني إعلامكم أن الخدمات التي سوف تنجزها الشركة المقيمة بالهند
و غير المستقرة بتونس لحساب شركتكم، تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة
18% عن طريق الخصم من المورد التحرري بنسبة 100%. كما تخضع للخصم من
المورد التحرري بعنوان الضريبة على الشركات بنسبة 15% من مبلغها الخام أي بما
في ذلك الأداء على القيمة المضافة.

أما بالنسبة للأعباء المتعلقة بها فتجدر الإشارة أنه إذا تبين أن المبالغ التي تمت فوترتها من الهند مبالغاً فيها أو أن الخدمات التي أنجزتها الشركة الهندية لفائدة شركتكم ليست لها أية تبعات إيجابية على مؤسستكم فيمكن رفض طرحها.

و تقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزير المالية

و بتفويض من

المدير العام للشركات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي